ليعقوب اه ونقل بعض الحنفية ان الثالث اصلاها موسى ونقل ابن الشحنة
ان الخمس للعزير فالحاصل ان الصبح لادم من غير خلاف فيها والظهر
لداود وقيل لابراهيم والعصر لسليمان وقيل ليونس وقيل للعزير
والمغرب لعيسى وقيل لداود وقيل ليعقوب والعشا لموسى وقيل ليونس
وقيل لنبينا وخصت بها هذه الامة وهو الاصح كام اه اج   اي
صلاة كذا ذكره الشارح هنا وفيما ياتي وفيه اضافة الشي الى نفسه
لان الظهر اسم للصلاة وكذا ما ياتي بدليل ما ذكره بقوله وسميت اي
وبدليل قول المصنف ووقتها اي فلو سكت عن هذا التفسير لكان
اولى الان لكان هو تفسير بالاوضح والاضافة بيانية فتامل اه ق ل
سميت اي هذا يدل على ان تسميتها بذلك مجاز مرسل علاقته
الحالية لكن تسميتها بذلك من باب العلمية او بالوضع وعليه من الواضع
هل هو النبي او جبريل او غيرهما وكذا يقال في باب الصلوات
الاولى ان حصل التصريح اي هذه العبارة تفيد ان التصريح بما ذكر قد ورد
وعبارة غيره كالرملي صريحة خلافه فقد قال الرملي وانما بدا بها وان
كانت اول صلاة حضرة الصبح لاحتمال ان يكون حصل له التصريح منه
العبارة صريحة في المخالفة فليتامل اه اج ودي   المواقيت جمع ميقات
اصله موقات من الوقت وهو لغة مطلق الزمن واصطلاحا جزء من
الزمن محدود الطرفين وانما بدوا بالمواقيت لانها اعم شروطها للصلاة
لدخولها يجب اخ   ارادحين تمسون اي هو المشهور وبعضهم
عكسه هذا في المسا والعشا فقال اراد حين تمسون العصر وبعشيا
المغرب والعشا فاداه وهو الانسب اه ولم يظهر وجهه   وعشيا
عطف على حين تمسون وقوله تعالى وله الحمد في السموات والارض جملة
اعتراضية بين المعطوف والمعطوف عليه اه   امني اي كان اماما
لي ولانبيا في اذ افضل من جبريل عليهما الصلاة والسلام اجماعا لانه
لامانع من ان يوم المفضول الفاضل وشرط الامام عدم الانوثة

لاحضوص

لاحضيص المذكورة فلا يرد ان جبريل لا يوصف بذكورة ولا انوثة
كسائر انبيا الملائكة وذكر ق ل على المحلي ان هذه الصلاة كانت
بركوع على الهيئة المعروفة خلافا لمن قال انها كانت بلا ركوع فراجعه
فكان الفي اي الظل   الشراك اي سير النعل   اي دخل
وقت افطاره انما قدر ذلك لان الصوم اذ ذاك لم يفرض اه اج ودي
فلما كان الغد استشكل بان الصبح في الصلاة الاولى كانت
في اليوم الثاني وفي الصلاة الثانية في اليوم الثالث قلت مراده بقوله
فلما كان الغد المرة الثانية بدليل امني جبريل عند البيت مرتين انتهى
اج ودي وقال ق ل هو حكاية حال ماضية اه ولعله جواب عما يقال هذا
اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم بعد وقوعه فكان المناسب ان يقول
فلما كان الامس وحاصل الجواب انه عبر بالغد حكاية للحال الماضية وهو
ان يفرض ما وقع في الماضي واقعا الان فليتامل وقوله وقيل ان الغد من
طلوع الشمس اي وقيل دليل على ان الغد من طلوع الشمس فالصبح من
اليوم الماضي ولذا قال فلما كان الغد صلى بي الظهر اخ ولم يقل صلى
بي الصبح اخ   وقال هذا وقت الانبيا من قبلك واستشكل بان
هذه الخمس لم تجتمع لغير نبينا صلى الله عليه وسلم كما مر ان الصبح لادم
اخ واجيب بان قوله وقت الانبيا اي على الاجمال وان اختص
كل منهم بوقت اه وقوله الانبيا الالف واللام ليست للاستغراق بل
للعهد اه اج   والوقت ما بين هذين الوقتين اي ما بين ملاصق
اول الاول مما قبل وملاصق اخر الثاني مما بعده وهذا من التقدير
الذي يتوقف صحة الكلام عليه فهو قاصر في وقت المغرب ق ل على الجلال
وهذا جواب عما يقال هذا التفسير خارج نفس الوقتين كما شرع
يقتضي ان وقت الفراغ من الظهر ثاني يوم هو وقت الشروع في العصر
اول يوم فلا يطابق المدعي وهو عدم اشتراكهما في وقت قال ق ل
فلو قال كما شرع في العصر عقب ذلك كان مستقيما اه واجيب بانه

Copyright © King Saud University